

## قرار رقم (118) لسنة 90م

بشأن تشكيل لجنة قانونية

امانة مؤتمر الشعب العام

بعد الاطلاع على قرار مؤتمر الشعب العام رقم (1) لسنة 90م بشأن  
اهادة اختيار امانة مؤتمر الشعب العام :

## قررت

## مادة (1)

تشكل لجنة قانونية من الاخوة الاتية اسماؤهم :-

- |      |                        |  |             |
|------|------------------------|--|-------------|
| 1 -  | الصادق محمد الشبياني   | امانة مؤتمر الشعب العام                                      | منسقا       |
| 2 -  | محمد الزمراء           | الادارة العامة للقانون                                       | مساعد للعضو |
| 3 -  | احمد المسلاتي          | اللجنة الشعبية العامة  | عضوا        |
| 4 -  | عبد السلام ادقيمش      | اللجنة الشعبية العامة للعدل                                  | عضوا        |
| 5 -  | الشريف الازهرى         | اللجنة الشعبية العامة<br>للاستصلاح الزراعى وتعمير<br>الاراضى | عضوا        |
| 6 -  | د. ظافر المريض         | معهد القضاء  | عضوا        |
| 7 -  | د. ميلود المهدي        | جامعة ناصر الاممية   | عضوا        |
| 8 -  | د. عبد الرحمن ابو توتة | محكمة الشعب  | عضوا        |
| 9 -  | محمد على سعيد          | اللجنة الشعبية للرقابة<br>والتابعة الشعبية                   | عضوا        |
| 10 - | مصطفى طرينة            | المحكمة العليا   | عضوا        |
| 11 - | المبروك عز الدين       | مكتب الادعاء الشعبى  | عضوا        |
| 12 - | البهلول الكلباش        | اللجنة الشعبية العامة للعدل                                  | عضوا        |
| 13 - | محمد الكريكشى          | الادارة العامة للقانون                                       | عضوا        |
| 14 - | يونس اوحيدة            | ادارة المحاماة الشعبية                                       | عضوا        |

## مادة (2)

يناط باللجنة المذكورة اعداد مشروعات القوانين المراد عرضها على  
المؤتمرات الشعبية الاساسية وصياغتها ، وكذلك اعداد وصياغة مشروعات

اللوائح التي تصدر عن أمانة مؤتمر الشعب العام ، والقيام بكافة الاجراءات اللازمة من مراجعة وتصحيح توطئة للاصدار النهائي وفقا لقرارات وملاحظات المؤتمرات الشعبية الاساسية .

### مادة (3)

للجنة في سبيل اداء مهامها الاستعانة بمن ترى لزوم الاستعانة به من اهل الخبرة والاختصاص ، كما لها الاستعانة بمستشاري وموظفي جميع الجهات العامة ذات العلاقة بمشروعات القوانين المدرجة في جدول اعمال المؤتمرات الشعبية الاساسية ، ولها أيضا الاتصال بجميع الجهات للتنسيق معها وطلب ما تراه لازما من بيانات ومعلومات تسهلا لاداء واجباتها .

### مادة (4)

تصرف مكافاة مالية مقطوعة لاعضاء اللجنة المذكورة ، بما يتناسب والجهد المبذول من كل منهم .

### مادة (5)

تعقد اللجنة اجتماعاتها في الزمان والمكان اللذين يحددهما لها منسقتها أو من يقوم مقامه .

### مادة (6)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ، وينشر في الجريدة الرسمية .

### امانة مؤتمر الشعب العام

صدر في : 29 جماد الاولى 1400 و .ر

الموافق : 16 الكانون 1990 م